

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٣ لسنة ١٩٧٣

بشأن المجلس الأعلى للشباب والرياضة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦٢ بشأن المراة على مباق الخيل وروي الحمام وغيرها من أنواع الألعاب وأعمال الرياضة ،

وعلى قانون الميزات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

وعلى قانون الميزات الخاصة العاملة في ميدان رعاية الشباب الصادر بالقانون رقم ٤١ لسنة ١٩٧٢ ،

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٧١ بإنشاء المجلس الأعلى للرياضة ،

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩٥ لسنة ١٩٧١ بتنظيم ومسئولييات المجلس الأعلى للرياضة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٠٢ لسنة ١٩٧٢ بإنشاء المجلس الأعلى للشباب ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٩ لسنة ١٩٧٢ بتشكيل الوزارة ،

وعلق موافقة مجلس الوزراء ،

وعلق ما أرتكاه مجلس الدولة ،

قرار :

مادة ١ — تنشأ هيئة عامة تسمى "المجلس الأعلى للشباب والرياضة" تتبع رئيس مجلس الوزراء ويكون مقرها مدينة القاهرة .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٢٤ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

قرر :

مادة ١ — تعيين كل من السيدين الموضح اسماؤهما فيما يلي في الوظيفة المينية قرين اسمه ، من فئة مدير عام ( ١٨٠٠/١٢٠٠ جنية ) بمصلحة الكفاية الإنتاجية والتربية المهني ، وهما :

المهندس حسن الجبالي حسن ، وكيل المصلحة لشئون التدريب المهني .  
المهندس محمد توفيق محمد أبو قورة ، مدير الإدارية العامة لمراكز التدريب .

مادة ٢ — على وزير الصناعة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربى سنة ١٢٩٢ ( ١٩٧٣ أغسطس )

أئور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٢٥ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

قرار :

مادة ١ — تعيين كل من السيدين الموضح اسماؤهما فيما يلي في وظيفة من فئة مدير عام بالجهاز المركزي للحاسبات ، وهما :

السيد / صلاح الدين عبد الرحمن فرج .

السيد / رمضان محمود سالم .

مادة ٢ — على رئيس الجهاز المركزي للحاسبات تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربى سنة ١٢٩٢ ( ١٩٧٣ أغسطس )

أئور السادات